مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: التسامح الديني وأثره في تعزيز السلم الدولي
اسم الكاتب: أ.م.د. أركان حميد جديع، أ.م.د. ماهر فيصل صالح
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/732
تاريخ الاسترداد: 2026/11/22 19:08 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

التسامح الديني وأثره في تعزيز السلم الدولي

Religious Tolerance and its Impact on The Promotion of International Peace

أ.م.د. أركان حميد جديع
Dr.. Arkan hameed jodeaa
جامعة الانبار ف
كلية القانون والعلوم السياسية ف
Arkan_hamed73@ yahoo.com

أ.م.د. ماهر فيصل صالح
Dr. Maher faisal saleh
جامعة الانبار ف
كلية القانون والعلوم السياسية ف
dr.maher.aldulaimy@ gmail,.com

الملخص:

أدت ثورة الاتصالات دوراً كبيراً في التقريب بين الشعوب إلا أنها في الجانب الآخر أثرت على منظومة القيم والثقافات والتي اقترن بعضها بخطاب غير متسامح يدعو إلى الكراهية والعنف.

لذا كان التسامح وسيلة مهمة لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة لأنه يحمل معنى الاعتراف بالآخر المختلف عنا سياسياً أو ثقافياً أو دينياً.

وتأتي أهمية التسامح في كونه يمثل معرفتنا لذواتنا ومدى تقبلنا للغير، إذ لا يمكن قيام دولة ديمقراطية مالم يكن التسامح أحد مقوماتها، وما التعددية وحرية الفكر إلا نتاج لهذا المفهوم.

Abstract:

The communications revolution played a major role in bringing people closer together, but on the other hand, it affected the system of values and cultures, some of which were accompanied by an intolerant rhetoric calling for hatred and violence.

Tolerance was therefore an important way to confront this dangerous phenomenon, because it carries the meaning of recognizing the other who is different from us politically, culturally or religiously

The importance of tolerance stems from the fact that it is an existential dimension. It is not possible to build a nation of citizenship unless tolerance is the basis for it, and through it, other concepts, such as pluralism and

freedom of thought, are human values that cannot be relinquished or abandoned under any endeavor or circumstance.

المقدمة:

يكتسي مفهوم التسامح الديني أهمية كبيرة لكونه مطلباً انسانياً وحاجة ملحة دعت إليه الأديان السماوية وشرعته الاتفاقيات الدولية والقوانين الداخلية، لكن كل تلك الدعوات والنصوص لم تحقق مبتغاها أو تصل إلى غايتها المنشودة بسبب غياب ثقافة التسامح وعدم وقبول الآخر على المستوى الفردي أو الجماعي.

وعلى الرغم من ثورة الاتصالات التي أدت دوراً كبيراً في التقريب بين الشعوب إلا أنها في الجانب الآخر أثرت على منظومة القيم والثقافات والتي اقترن بعضها بخطاب غير متسامح يدعو إلى الكراهية والعنف.

لذا كان التسامح انجع وسيلة لمواجهة هذه الآفات الخطيرة، لأنه يقتضي الاعتراف بالغير المختلف عنا سياسياً، أو ثقافياً، أو دينياً.

أهمية التسامح:

تأتي أهمية التسامح في كونه يعيد تشكيل ذواتنا في التعاطي مع الغير المختلف، ويصبح الكلام عن وجود دولة ديمقراطية أشبه بالأحجية في ظل غياب هذه الثقافة، وما التعددية وحرية الفكر إلا قيم للتسامح لذا يجب عدم التفريط بها أو التنكب عنها.

اشكالية البحث:

لا يزال التسامح من المصطلحات الشائكة والملتبسة في المفهومين الإسلامي والغربي لذا يحتاج إلى اماطة اللثام عنه وتحديد معناه ومبناه وحدوده حتى لا يساء التعبير عنه، ولما يثيره من لبس مع مفهوم الإساءة إلى الأديان.

فرضية البحث:

تنطلق فرضية البحث من المعادلة التالية:

إن خطاب الكراهية ينتج التطرف الذي يبدأ سلوكياً مع الآخر وباستمرار تغذيته يتحول الى العنف والارهاب. لذا يأتي التسامح ليعزز الاندماج داخل المجتمع والاحترام بين افراده مما يسمح بالتعايش السلمي ومن ثم يتحقق السلام الداخلي والخارجي.

هيكلية البحث:

تقسم هذا الدراسة إلى مبحثين، نتناول في المبحث الأول مفهوم التسامح الديني، ونبين في المبحث الثاني دور التسامح في تعزيز السلم الدولي، ثم يتوزع كل مبحث إلى مطلبين ونختم باستنتاجات وتوصيات.

المبحث الاول

مفهوم التسامح الديني

من طبيعة الأشياء الاختلاف والتنوع وهذه سمة المجتمعات الإنسانية وهو سنة كونية تعود إلى طبيعة البشر اولاً، وإلى مقتضيات التنوع في الأديان والمعتقدات ثانياً، وكذلك الى الاختلاف في المصالح وما ينبثق عنه من مواقف وايديولوجيات، ولهذا وسوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نسلط الضوء في المطلب الأول على مفهوم التسامح، ونعرج في المطلب الثاني إلى طبيعته القانونية.

المطلب الاول

التسامح الديني في المفهوم الغربي والإسلامي

لا مرية في القول أنه من الصعوبات الكبيرة التي تواجه الباحث هو ايجاد تعريف لبعض المفاهيم المجردة لأنها تحمل في طياتها دلالات معينة ومعاني مختلفة، ومن هذه المصطلحات (الحرية، التسامح، الديمقراطية).

ويزداد الامر غموضاً عندما نحاول المزاوجة والمقابلة الميكانيكية بين هذه المصطلحات وطريقة تناولها بين الإسلام والأديان الأخرى، وكأننا نرسم لوحة سريالية لمفاهيم متناقضة احياناً لتأخذنا إلى مساحات في الجدل والسفسطة. فلا يمكن انتزاع المصطلح من سياقه الطبيعي، ولو عكسنا هذا النقاش على مفهوم التسامح لجابهتنا الصعوبات التالية، هل هذا المصطلح اتجاه فكري أو قيمة اخلاقية أو حاجة مصلحية يراعى فيه كل معضلات المجتمع المتنوعة[١].

أولاً: المفهوم الغربي للتسامح

إذا كان الغرب قد شهد نزاعات دينية وحروب كثيرة داخل الديانة المسيحية بين البروتستانت والكاثوليك مما دفعها في نهاية المطاف بعد معاناة وضحايا الى ابتداع صيغة من التوافق قائمة على قيم التسامح كضرورة ومطلب لا يقبل الانتقاص[٢].

وتأسيساً على ما سبق نجد أن مصطلح (Tolerance) استخدم منذ القرن السادس عشر كمفهوم أخلاقي وسياسي إزاء الآخر المختلف في المذهب، اما المصطلح القانوني (Toleration) فيشير إلى سيادة حكم القانون، وتعبر اللغة الإنكليزية عن التسامح بمصطلحات ثلاث وهي (Toleration) و(Tolerance) و(Tolerationsim) وهي مشتقة من الكلمة اللاتينية (Tolerare) ويقصد بها التحمل، المعاناة، التعايش[٣].

وظهرت كلمة التسامح فلسفياً في القرن السابع عشر كدعوة إلى حرية المعتقد وأن تمتنع الكنيسة عن التدخل في العلاقة بين الإنسان وخالقه وضرورة التعايش مع الآخرين والسماح لهم بحق الوجود والتعبير[٤].

لذا فالتسامح هو نسق قيمي وفكري وعقدي وليس مجرد مفهوم مجرد، فثمة قيم يجب ازالتها قبل احلال قيم التسامح محلها وهنا تختفي مظاهر النزاع لتستبدل بقيم السلام[٥].

وعندما نقتفي أثر مصطلح التسامح في الفكر الغربي (Toleration) الذي شكل المرتكز الأساس في في مواجهة الحروب الدينية ليعبر عن السلوك السوي، وهنا لا يشترط أن تكون هناك مساواة بين اطرافه، في حين أن مصطلح (Tolerance) يعني المساواة بين المتسامح والمتسامح منه، وحدث هذا التطور نتيجة قيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ ورفعها شعار (الحرية، الإخاء، المساواة)[٦].

ثانياً: التسامح في المفهوم الإسلامي:

لا تحتوي اللغة العربية على معنى واضح للتسامح بالمعنى الاصطلاحي المعاصر لهذا المفهوم، إذ جاء في لسان العرب، يسمح، السماح، السماحة، المسامحة، السماحة، التسميح، وتعني الجود[٧].

ويعبر التسامح في اللغة العربية عن معاني عدة منها القبول، والتساهل، والجود، والكرم، والعفو، لذا فهو بعيد في هذا السياق عن المفهوم الغربي، وأن كلمة التسامح مشتقة من المسامحة والتي تدل إلى وجود خطأ مرتكب من لدن طرف ما يقابله طرف يعفو عنه، أي لا يوجد تساوي يعنى الطرفين، وهذا لا يعبر عن مفهوم التسامح بالمعنى الاصطلاحي الغربي الذي لا يشترط فيه الخطأ وانما يوجد اختلاف في المعتقد والمذهب او العرق او الرأي... إلخ، وقبول الاختلاف على الرغم من هذا التنوع[٨].

ويمكن أن نضيف في هذا الصدد أنه هناك رأي يرفض على المستوى النظري والعملي هذا المصطلح بوصفه فكر تغريبي هجين يحاول أن يفرض مفاهيمه على شعوبنا[٩].

ووفقاً لذلك وبناء عليه يجب أن تتحول هذه النظرة السلبية للتسامح إلى نظرة إيجابية في موروثنا الثقافي حتى تتحول إلى سلوك سوي يحمل دلالة ايجابية اتجاه الغير المختلف وبما يضمن حقوق الانسان وحرياته الأساسية. واقترح البعض استبدال كلمة التسامح بالاحترام لأن الاحترام يتغيا المساواة على خلاف الأول الذي يعبر عن الفوقية[١٠].

وعلى الرغم من أن القرآن الكريم لم يذكر التسامح بصيغته لكنه ورد بصيغ أخرى، ومع هذا لو نظرنا بموضوعية نجد أنه قرر حرية التدين في اكثر من آية، لأن الاعتقاد والإيمان يعدان من الأمور الغيبية التي لا يجبر الشخص على اعتناقها[١١]، وحث الإسلام على الإحسان كركيزة للسلم الأهلي في التعامل مع غير المسلمين[١٢]، ولا يمكن فرض العقيدة بالقوة والإكراه على معتنقي الديانات الأخرى في ظل الدولة الإسلامية[١٣]، ويمكن ايراد بعض المبادئ التي أوردها الإسلام لتكريس التسامح وتتلخص بما يلي:

١- النهي عن الجدال والغلو في الدين والحث على التحاور والجدال بالحسنى[١٤].

٢- اعتماد الاستشارة والشورى وهي من أوجه قبول الرأي المقابل[١٥].

٣- إن التسامح في الإسلام قائم على العفو والصفح والمغفرة بخلاف ما نصت عليه الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية[١٦].

ويمكن ان نضيف هنا أنه قد تعايش المسلمون مع غيرهم عندما كانوا اقلية في مكة وكذلك عندما اصبحوا أكثرية في المدينة من خلال وثيقة المدينة المنورة، اما التطرف فلا دين له ولا يمكن ان تقره الشرائع السماوية، لان فهم النصوص وتفسيرها هو منتج بشري قابل للأخذ والرد.

ولا يمكن أن نقبل أن يوصم الدين بالتطرف نتيجة سلوك الاشخاص والحركات الأصولية التي تنسب إليه فهذه كجناية العجماء وجناية العجماء جبار أي لا مؤاخذة فيها ولا ضمان.

المطلب الثاني

التعريف الفقهي للتسامح الديني

تتجلى فكرة التسامح في القدرة على تحمل الآخر وتعبر عن أشياء لا يحبها الإنسان أو يرغب بها[١٧]. ولا نقصد بالتسامح أن نتخلى عن معتقداتنا أو افكارنا أو أن نتنازل عن

خصوصياتنا أو نجبر المقابل على تذويب أفكارهم وإنما يقوم على احترام بعضنا بعضاً[١٨].

وقد عبر الفيلسوف فولتير الذي يعد المنظر الأول لمفهوم التسامح بالقول (ما هو التسامح؟ انه نتيجة ملازمة لكينونتنا البشرية، إننا جميعاً من نتاج الضعف كلنا ضعفاء وميالون للخطأ لذا دعونا نتسامح...)[١٩].

ويعرفه المفكر محمد عابد الجابري بأنه (احترام الحق في الاختلاف والحق في التعبير الديمقراطي)[٢٠]. ويضيف أخرون بأن التسامح يعني أن نحيا والاخرون على اختلافنا في عالم واحد يجمعنا[٢١].

والتسامح هو التعايش مع أساليب الآخرين في التفكير ونمط الحياة ومحاربة الكراهية واستبدالها بقيم الاندماج والاعتراف، وأن ننحي جانباً كل وسيلة تدعو الى احتقار الآخرين في دينهم ومعتقداتهم، وبذلك يتحقق السلام ويعم الأمن للبشرية كافة[٢٢].

ويتضمن التسامح كافة أنواع العلاقة مع الآخر سواء أكانت وسيلة التعبير سلمية أم عنيفة ومهما كانت أوجه الاختلاف دينياً أو سياسياً أو إيديولوجياً أو عرقياً[٢٣].

ويتجاوز مفهوم التسامح معنى التعايش بين الديانات المختلفة وانما يقبل الاختلاف داخل الدين الواحد.

وعلاوة على ما تقدم نجد ان هناك أربعة مفاهيم للتسامح والتعايش يمكن ابرازها[٢٤]، وتتمثل بما يأتي: ١- إن التعايش والتسامح سنة كونية وفطرة إنسانية يجب احترامها، وليس كل اختلاف هو عامل سلبي بل يكون عامل إيجابي في أحيان كثيرة لأنه يحقق التكامل بين البشر.

٢-ان الحقيقة نسبية وليست مطلقة ولا يمكن لأحد أن يدعي العصمة لنفسه، فرأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يتحمل الصواب. ويعد الحوار هو الحل الناجع والسلاح الفعال لحل كل الاختلافات التي تواجهنا.

ومما يذكر هنا ان بروز ظاهرة الحداثة والعولمة بمفاهيمها المتعددة (المواطنة، العلمانية...) أدى الى توسع مفهوم التسامح ليشمل حرية الفكر بالإضافة الى حرية المعتقد لكن هذه الحرية مؤطرة في حدود القانون، إذ لا يمكن التجاوز عليها أو على النظام العام السائد في مجتمع ما[٢٥].

ولعل من المفيد أن ندلو بدلونا في مسألة تعريف التسامح وذلك بالتفريق بين التسامح وقيمه وهذا يجب ان يؤخذ بنظر الاعتبار، لأن التسامح يقوم على اساس قبول الآخر، اما القيم فتبنى على هذا الأساس وتتجلى منه، ولهذا يمكن أن نعرف التسامح بأنه القبول بالآخر المختلف والعيش معه على أساس المشتركات الإنسانية التي تجمعهم.

أما كلمة الأخر فإنها توحي بالاختلاف لكنها ذات معنى نسبي، فأنا بالنسبة لك هو الآخر، إذ لا مشاحة في هذا اللفظ. فإذا اردنا أن نكشف حقيقتنا فلابد من التواصل مع الغير الذي يخالفنا، فهو يمثل المرآة التي تظهر من خلالها صدق أو خطأ افكارنا. فالإقصاء سلوك ظرفي غير مقبول.

المبحث الثاني

دور التسامح في تعزيز السلم الدولي

لا بد أن نقرر أن التسامح الديني ظهر أولاً ثم قام الفلاسفة بمناقشة هذا المفهوم وقدمت له رؤى، واضحى في التطبيق مبدأ سياسياً وبعدها

اكتسب بفعل ازدياد ظاهرة الكراهية والتعصب بعداً قانونياً على الصعيد الدولي ليتوج كمنطلق رئيسي لتقدم حقوق الانسان في ظل الأنظمة الديمقراطية، لهذا سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نخصص الأول لمفهوم التسامح في القانون الدولي، ثم نفرد الثاني لأثر التسامح في تعزيز السلم الدولي.

المطلب الأول

مفهوم التسامح في القانون الدولي

تقسم الحقوق والحريات العامة الى أنواع ثلاث، تتمثل في الحقوق الطبيعية اللصيقة بالإنسان كالحق في الحياة، والثاني يتضمن الحريات العامة كحرية التعبير والاجتماع وتشكل الحقوق السياسية كالحق في الترشيح والانتخاب النوع الثالث[٢٦].

والسؤال الذي يطرح بهذا الشأن، هل التسامح حق أو واجب أو حرية؟

يقرر البعض أن التسامح هو نوع من انواع الحريات العامة فهو مظهر من مظاهر الحرية، إذ يتضمن قيم العيش المشترك كوسيلة مثلى للاستقرار[٢٧]. ويدخل البعض التسامح من ضمن منظومة الحقوق الوضعية، أي الحق الذي تقرره القوانين والأعراف المتبعة؛ ويضيف هذا الرأي أن كلمة التسامح تحمل في طياتها عنصرين هما الحق والواجب، أي الحق في الاختلاف وواجب احترام الرأي المخالف[٢٨]. وفكرة الحق والواجب صنوان لا يفترقان في الفكر القانوني توضح احداهما الأخرى، فعندما يتقرر حق لشخص ما يقابله على الجانب المقابل التزام على شخص آخر[٢٩]، ولا بد أن ننوه أن التسامح ليس التزاماً يقع على عاتق الأشخاص بقدر ما هو فضيلة غير ملزمة، وذلك لأن اداء حقوق الأشخاص يتعلق بحكم تكليفي لكون الفعل التزاماً عليه[٣٠]، في حين أن الحرية هي اختيار الإنسان سلوكه الشخصي من دون اكراه، أي سلطة يقوم بها الشخص في مواجهة نفسه.

واجد أن التسامح يمثل قيمة اخلاقية أكثر منه حق أو حرية تجد صداها في دائرة الأخلاق التي ينبغي أن تكون أوسع الدوائر بوصفها قيم عليا أكدت عليها الديانات السماوية كافة.

أولاً: الاتفاقيات الدولية

اكدت ديباجة ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥ على قيم التسامح ونبذ العنصرية وكذلك المادتان (١، ٥٥) من الميثاق[٣١]. اما الإعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨ فقد كرس ثقافة التسامح في اكثر من مادة نذكر منها المواد (١، ٢، ٧، ١٨، ١٩) [٣٢]. وذكرت أن هدف التربية هو تنمية التسامح والتفاهم والتعاون وتعزيز السلم الدولي الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة.

ورسخ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ قيم التسامح[٣٣]. وحثت مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواة لسنة ٢٠٠٨ على وجوب أن تبذل الدول جهوداً فائقة لمحاربة الآراء المسبقة والتمييز ضد الأفراد والمجموعات، وأضافت أنه يجب على منظمات المجتمع المدني أن تحترم التعددية وأن تقرر الحق في حرية التعبير والاعتراف بالدور المهم للأصوات المعارضة[٣٤].

وإذا كانت ثقافة التسامح هي ثقافة مجتمع إلا أننا نجد أن القانون الدولي أولاها أهمية كبرى وجعل انتهاكها جريمة يعاقب

عليها القانون، وهذا ما نص عليه نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨ ذكر نوعين من الجرائم هي جريمة الإبادة الجماعية[٣٥]، والجرائم ضد الانسانية[٣٦]، اذا ما ارتكبت بصورة منهجية (Methical) وفقاً لأسباب عنصرية أو طائفية او دينية فإنها تعد جرائم دولية[٣٧].

ثانياً: القرارات والإعلانات الدولية

لابد أن نشير أن وثيقة اليونسكو (اعلان مبادئ بشان التسامح) لعام ١٩٩٥ جاءت كثمرة مهمة ومتقدمة لتعزيز وتطوير مفهوم التسامح وقفزة كبرى لترسيخ قيمه، واضحت من اكثر المفاهيم تداولاً بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية وبعد النزاعات الدولية وغير الدولية وحملات التطهير العرقي في روندا والبوسنة والهرسك والكثير من بقاع العالم.

وقد عرف اعلان مبادئ بشأن التسامح لعام ١٩٩٥ الذي اصدره المؤتمر العام لليونسكو معنى التسامح بالقول (١- إن التسامح يعني الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثري لثقافات عالمنا ولأشكال التعبير وللصفات الإنسانية لدينا. ويتعزز هذا التسامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والضمير والمعتقد. وأنه الوئام في سياق الاختلاف، وهو ليس واجباً أخلاقياً فحسب، وإنما هو واجب سياسي وقانوني أيضا، والتسامح، هو الفضيلة التي تيسر قيام السلام، يسهم في إحلال ثقافة السلام محل ثقافة الحرب، ٢- إن التسامح لا يعني المساواة أو التنازل أو التساهل بل التسامح هو قبل كل شئ اتخاذ موقف إيجابي فيه إقرار بحق الآخرين في التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها عالميا. ولا يجوز بأي حال الاحتجاج بالتسامح لتبرير المساس بهذه القيم الأساسية. والتسامح ممارسة ينبغي أن يأخذ بها الأفراد والجماعات والدول.

٣- إن التسامح مسؤولية تشكل عماد حقوق الإنسان والتعددية (بما في ذلك التعددية الثقافية) والديمقراطية وحكم القانون. وهو ينطوي علي نبذ الدوغماتية والاستبدادية ويثبت المعايير التي تنص عليها الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

٤-ولا تتعارض ممارسة التسامح مع احترام حقوق الإنسان، ولذلك فهي لا تعني تقبل الظلم الاجتماعي أو تخلي المرء عن معتقداته أو التهاون بشأنها. بل تعني أن المرء حر في التمسك بمعتقداته وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم. والتسامح يعني الإقرار بأن البشر المختلفين بطبعهم في مظهرهم وأوضاعهم ولغاتهم وسلوكهم وقيمهم، لهم الحق في العيس بسلام وفي أن يطابق مظهرهم مخبرهم، وهي تعني أيضا أن آراء الفرد لا ينبغي أن تفرض علي الغير)[٣٨].

وهذه المادة هي محاولة في إيجاد تعريف جامع ومحل اتفاق لمفهوم التسامح، إذ قامت بتعداد قيم مهمة لتعزيز قيم التسامح وتتضمن توليفة من الحقوق والالتزامات التي تواكب التطورات الحاصلة ومحاولة نقل هذا المفهوم من اطار القيم إلى مصاف حقوق الإنسان.

وفي هذا السياق قررت الأمم المتحدة وبمبادرة من اليونسكو اعلان عام ١٩٩٥ السنة الدولية للتسامح.

وعلاوة على ذلك أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الكثير من القرارات التي تحث على التسامح ونبذ التعصب ونشير هنا الى القرار (٤٥٤/٦٥) لعام ٢٠١٠ الذي دعا إلى القضاء على كراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب[٣٩]، وايضاً القرار (١٥١/٥٣) لعام ١٩٩٩ الذي دعا الدول الأعضاء الى إقامة مشاريع وانشطة تعزز عدم العنف ولاسيما من خلال التعليم وإقامة شبكات مؤسسية معنية بالتسامح في المناطق الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى[٤٠].

أما قرار الجمعية العامة رقم (١٢٨/٥٨) لعام ٢٠٠٤ فقد جعل الحوار بين الأديان جزء لا يتجزأ من الجهود الرامية إلى ترجمة القيم المشتركة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وأن مكافحة الكراهية يمثل تحدياً عالمياً يستلزم الكثير من العمل[٤١].

وأكد اعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المرقم (٢/٥٥) لعام ٢٠٠٠ على البشر احترام بعضهم بعضاً بكل ما تتسم به معتقداتهم وثقافاتهم ولغاتهم من تنوع، وينبغي العمل بنشاط على تنمية ثقافة السلام والحوار بين جميع الحضارات[٤٢].

ويمكن أن تؤدي المنظمات الدولية غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني دوراً هاماً في تقرير الحوار العابر للثقافات، ويذكر أن مجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة قرر منح ولاية للمقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرة الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بموجب القرار رقم (٢٠) لعام ١٩٩٣، وقد كلف المجلس المقرر الخاص بموجب القرار (٧/٣٤) لعام ٢٠٠٨ التركيز على القضايا التالية:

١- احترام التنوع الثقافي كآلية لمنع التعصب.

٢- آفات معادة السامية وكراهية المسيحية والإسلام في انحاء العالم كافة.

٣- ازدياد الحركات والمنظمات التي تحرض على عدم التسامح والكراهية.

ويقوم المقرر الخاص في سبيل أداء مهامه بالإجراءات التالية:

١- إحالة النداءات والبلاغات إلى الدول بشأن الانتهاكات المرتكبة فيها.

٢- ارسال لجان تقصي الحقائق الى مناطق الانتهاكات.

٣- تقديم تقارير سنوية عن الأنشطة التي يضطلع بها إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة[٤٣].

وعلاوة على ذلك يجب أن نقرر حقيقة جديرة بالذكر أن الاهتمام الدولي الواسع بقيم التسامح تم من خلال اعلانات وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة واليونسكو التي لا تمتع بالقوة القانونية الملزمة مما يجعل الدول بمنأى عن المسؤولية الدولية في حالة الانتهاك، ولحد الآن لا توجد اتفاقية دولية ملزمة بشأن التسامح وهذا نقص يجب تداركه قبل فوات الأوان ولاسيما ونحن نعيش في بيئة دولية غير متسامحة، وما جرائم الكراهية والتعصب عنا ببعيد.

المطلب الثاني

أثر التسامح في تعزيز السلم الدولي

مما لاشك فيه أن سمة التنوع مصدر قوة للبشرية لأنها مصدر ثراء، لكن ممكن أن تتحول الى عامل ضعف اذا اجتمعت الحواجز وصنفنا الناس تحت عناوين من قبيل (أنا) و(نحن) و(هم) وهذا يذكي جذوة الصراعات ويؤدي إلى نشوب النزاعات[٤٤]. وهناك من يرى أن التسامح لا يؤخذ على اطلاقه، اذ لابد من تقييده، لكن هذا لا يعني الانكفاء، بل هو ابداع في العلاقات الإنسانية مع الخصم[٤٥].

أولاً: العلاقة بين عدم التسامح والعنف

يلاحظ أن هناك نزوع نحو التعصب وارتكاب العنف الذي يستند إلى الدين، وهذا ما أكده مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، أذ اعرب عن أسفة من جراء استمرار حالة التعصب الديني والتي تمثل تحريضاً على العنف[٤٦].

ويعرف التعصب الديني بأنه تكوين رأي ما دون أخذ الوقت الكافي للحكم عليه لاحتمال أن يكون هذا الراي سلبياً أو ايجابياً، ويمثل ازدراء المتعصب لمعتقدات الآخرين الجانب السلبي، أما اذا اعتقد المتعصب أن فكرته أعلى مرتبة فهذا يمثل الجانب الإيجابي[٤٧].

اما التطرف فهو مخالفة القيم والمعايير والعادات الشائعة في المجتمع وتبني قيم ومعايير مناقضة لها[٤٨]. ويظهر التطرف الديني كعلة من علل التدين، فمصادرة اجتهادات الآخرين ومحاولة امتلاك الحقيقة المطلقة يقتضي وضع معيار لمعرفة التطرف من عدمه بعيداً عن الأهواء والنظرة الضيقة[٤٩].

وغني عن البيان أن الخطاب الديني المتطرف يستند الى قرارات أحادية ومختزلة تؤدي إلى العنف وتغذية الكراهية وهذه هي نظرة الحركات المتطرفة إلى المجتمعات.

وهذا التطرف هو وليد عوامل متعددة تمثل بما يلي:

١- المذهبية الضيقة والجمود وعدم التجديد في الفكر والممارسة للخطاب الديني.

٢- التقليد الأعمى في الخطاب الديني والانكفاء على الموجود.

٣- احتكار صفة المقدس لجماعة أو طائفة من دون الآخرين.

٤- اعتماد النقد غير البناء في الهجوم على الآخرين[٥٠].

إذن هناك تلازم إلى حد ما بين التعصب الديني والتحريض على العنف وهذا ما أشارت اليه وزارة الخارجية الامريكية في تقريرها عام ٢٠١٣، وقد خلص التقرير إلى معلمين أساسيين وهما:

أ-هناك علاقة طردية بين التعصب الديني وتقييد الحرية الدينية، فكلما ازداد التقييد ازداد التعصب والعكس صحيح.

ب-ضرورة أن تتبنى الدول برامج وآليات فعالة لضمان حرية الدين والمعتقد[٥١].

ويعد التمييز الديني أو العرقي أو القومي شكلاً من اشكال الانتهاك والتعدي على حقوق الإنسان كونه يحرم اشخاصاً معينين من التمتع بحقوقهم، ومعاملتهم بدونية تنتقص من قيمتهم واعتبارهم،

وهذا ما نجده سائداً على نطاق واسع في العالم وبشكل مخيف[٥٢].

وينبغي الإشارة هنا أن أول درجات التسامح يأتي التسامح الديني وهذا لا يتحقق مع وجود التعصب الذي يقوم على العداء للآخرين، في حين يتكأ التسامح على المحبة، والتعصب لذاته لا ينافي التسامح، فكل انسان مجبول على التعصب لدينه وقومه ووطنه فهذا أمر مقبول، لكن من غير المقبول الغاء دور الأطراف الأخرى.

ويصف الأمين العام السابق للأمم المتحدة (بان كي مون) أن التسامح لا يعني عدم المبالاة أو القبول بالآخرين على مضض، لكنه اسلوب حينما يقوم على التفاهم المتبادل واحترام الآخرين وعلى الإذعان بأن التنوع العالمي أمر يتعين الأخذ به وليس الخوف منه[٥٣].

وهناك الكثير من سكان العالم يعانون من القيود الدينية على حريتهم الدينية، وهذه القيوم تمارسها السلطة الحاكمة من خلال اذكاء مشاعر العداء ضد الأقليات أو التضيق على معتقدات الأشخاص، وقد ازدادت المواقع الالكترونية التي تحض على الكراهية عام ١٩٩٥ إلى (٨٠٠) موقع الكتروني[٥٤].

ومن الجدير بالذكر أن مسألة خطاب الكراهية لا يزال من المصطلحات الشائكة لذا يحتاج إلى اماطة اللثام عنه لما يثيره من لبس مع حرية التعبير والكلام السيء، فما المعيار الضابط للتمييز بينهما؟

واشارت مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواة لعام ٢٠٠٨ الى كلمة الكراهية بأنها مشاعر قوية وغير عقلانية من الازدراء والعداوة والبغضاء اتجاه المجموعات المستهدفة[٥٥].

ولا يعد الترويج الإيجابي لهوية مجموعة معينة خطاب كراهية، واحياناً يمكن عد الكراهية حالة صحية لأنها تحقق التوازن بين الحب والبغض بشرط أن لا تكون مقرونة بفعل عنيف أو سلوك غير سوي.

فمشكلة عدم التسامح تنبع من هذا التراكم السلبي في الموروث الثقافي وتجري محاولات لاجتراره كجزء من سلوكية المجتمع، وتعمل الأنظمة السائدة كجدار صلد لرفض التنوع مما يساهم في انتشار ظاهرة العنف[٥٦].

لذا من أسس التسامح كفالة حقوق المواطنة التي تضمن الاعتراف بالآخر وهذا يضمن وحدة الدول وتحقيق الوئام والاستقرار ويتم ضمان ذلك من خلال سن القوانين التي تضمن الحقوق والواجبات للأفراد وإشاعة مفهوم التعددية السياسية والديمقراطية ورفض الظلم الاجتماعي، ويشكل التعليم اللبنة الأهم في مكافحة ظاهرة التطرف، لأن التطرف ينبع من الجهل وعدم المعرفة[٥٧].

أما اهم مسوغات التسامح فتتمثل بما يلي:

١- ان التسامح ولد كرد فعل لاحتكار الحقيقة من لدن الكنيسة في أوربا لهذا ظهرت حركة الإصلاح الدين على يد مارتن لوثر.

٢- يجب أن تكون هناك قراءة حصيفة للموروث الثقافي بصورة شاملة وبكل تجرد وموضوعية.

٣- ينبغي أن لا تقتصر قضية التسامح على حرية الفكر أو الدين بل تمتد إلى السلوك الاجتماعي والسياسي[٥٨].

ولعل من الجلي أن نذكر هنا لكي نفكك ظاهرة ثقافة عدم التسامح والاقصاء لا بد من محاربة الخطاب الديني الاقصائي والثقافة البالية والخطاب الإعلامي المضلل والتمييز ضد الأقليات، والنظرة الضيقة للغير والأفكار الاستعلائية التي تنظر الى الآخرين بازدراء. فالأنانية هي عملية استهلالية لميلاد التصرف العدواني الذي لا يرى إلا نفسه وقناعاته.

وهنا على الخطاب الديني الخروج من شرنقته والانطواء على نفسه وانفتاحه على الثقافات الأخرى، وأن يهتم بالإنسان الذي كرمه الله من فوق سبع سماوات.

ثانياً: العلاقة بين التسامح والسلم الدولي

لا يمكن تعزيز السلم الدولي ما لم توجد آليات ومقومات تسنده، ولا يمكن ترسيخه من دون التفكير بالغير قبل الأنا، فالسلام ليس خياراً يسيراً كما في حالة اندلاع الحرب، فهو يحتاج الى اعادة هيكلة وتغيير البنية الاجتماعية التي تولد العنف بما يؤدي الى التعايش السلمي مع الغير الذي يختلف في الأهداف والمصالح[٥٩].

واصبح الحديث الآن عن السلام اكثر ديناميكية مما دفع البعض إلى التمييز بين السلام الإيجابي والسلام السلبي وانتقلت المقاربات إلى تحويل السلام نحو بناء علاقات ايجابية بين الأطراف المتنازعة تضمن بناء السلام المستدام[٦٠].

لذا يمثل حفظ السلم والأمن الدوليين أول مقاصد الأمم المتحدة[٦١]، فهو يحتل مكانة مهمة في دول تعاني من الصراعات ووجود قوى متطرفة تعمل باسم الدين ، ويمثل السلام مطلباً انسانياً بسبب تنامي ظاهرة الشعور بالكراهية باضطراد مستمر وسط تبرير هذا التطرف بنظريات ومن ثم ادلجتها فكرياً وتغذيتها عقائدياً مما انتج جيلاً يؤمن بالعنف فكراً وسلوكاً، ولعل عدد ضحايا العنف يرسم لنا صورة قاتمة لما نقول وكأن العالم فقد عقله[٦٢].

ففي ورقة اعدها الأمين العام السابق للأمم المتحدة (بطرس غالي) عام ١٩٩٢ تحت عنوان(أجندة من أجل السلام) اكد فيها الحاجة إلى اجراء تغييرات في ممارسة السلام ونقله من حالة وقف العنف إلى مرحلة البناء، ودعا إلى وقف الصراعات بواسطة صنع السلام والحفاظ عليه وصونه من خلال حفظ السلام، ومن ثم الانتقال إلى المرحلة الأخيرة وهي مرحلة بناء السلام من خلال المؤسسات الداعمة للحيلولة دون ارتداد الصراعات مرة أخرى[٦٣]، وتدخل المصالحة المجتمعة وقبول الآخر واستيعابه من ضمن هذا المفهوم.

وحتى يكون السلام اكثر فعالية يجب اعتماد آليات عدة لمنع اندلاع دائرة العنف، وتتلخص بما يأتي:

١- القبول المجتمعي: لا يمكن تعزيز السلم الدولي من دون وجود انماط من السلوك قائمة على استيعاب الجميع، وهذا ما عرفته أوربا اثناء الحروب الدينية قبل الانتقال إلى الديمقراطية.

٢- قيام نظام ديمقراطي قائم على اساس التشاركية واستيعاب الأقليات.

٣- العمل على انشاء نظام اقتصادي عالمي يشتمل على المساواة والعدالة وتقليل الفجوة الحاصلة بين الدول الغنية والدول الفقيرة[٦٤].

ومما ينبه اليه هنا أن النزاعات الدولية التقليدية تطورت إلى نزاعات مستدامة تعمل على ديمومتها قوى دولية مما يقتضي التركيز على الأمن الإنساني.

ويجب تحديد الأولويات في بناء السلام الدولي فهناك من يعطي الأولوية إلى بناء الآليات الديمقراطية كمرتكز أول، وهناك من يعطي الأولوية لبناء المؤسسات السياسية كمقدمة للتحول الديمقراطي، وينحو الاتجاه الثالث نحو تحقيق الأمن من خلال حصره بيد الدولة، أما الرأي الأخير فيمنح المؤسسات الدينية والمنظمات الدولية غير الحكومية وغيرها دوراً بارزاً في نشر واشاعة مبادئ السلام كقيم اخلاقية وثقافية ومحاولة صهرها في بوتقة المجتمع ولا يكفي تضمين هذا المبادئ بموجب الاتفاقيات الدولية لأنها ستبقى حبيسة النصوص[٦٥]. ولخلق سلام دائم يجب التعامل مع الأسباب الجذرية للعنف عبر مراحل ثلاثة تبدأ قبل اندلاع العنف ثم ادارتة وتختم ببناء السلام كمرحلة اخيرة.

ومن نافلة القول أن نقرر أن مفهوم التسامح يرتبط بعلاقة وثيقة مع مفهوم السلام، والسلام يكون بلا جدوى من دون التسامح، أما العنف فهو نقيض التسامح لأن التسامح هو المنظور الذي يتنافى مع أي ممارسة للعنف والقسوة. ويوجد عندنا سلامان هما، السلام السلبي ويتمثل في غياب العنف وهذا يعني بالضرورة التسامح السلبي الذي يقوم على مبدأ التنازل، وهناك السلام الإيجابي الذي يمثل مفهوم التضامن وينطوي على مبدأ احلال العدل بسبب ارتباطه برغبات الإنسان وحقوقه الأساسية.

الخاتمة

إن المحبة الاجتماعية تشكل القلب الحنون للتسامح لكن هذه المحبة لا تأتي خبط عشواء وإنما تستمد من ثقافة مجتمعية تؤمن بوجود المشتركات مع الشريك في الوطن أو الإنسانية، واذا وجد هذا الشعور انبجس منه سلوكاً قويماً يرنو نحو السلام والأمن وهذا هو الأمل المرجو.

ومن خلال البحث توصلنا إلى

الاستنتاجات التالية:

١- لا يعني التسامح التنازل عن معتقداتنا أو أفكارنا لكنه يعني الإقرار بأن الاختلاف في الآراء والمعتقدات بين البشر لا يؤثر على العيش بسلام ما دام يوجد إيمان بالتنوع فكراً وممارسة.

٢- إن مفهوم التسامح لا يعبر عن المساواة او التساهل او الفوقية بقدر ما يعبر من موقف إيجابي اتجاه الغير والاقرار بحقهم في التمتع بحقوقهم وحرياتهم الأساسية.

٣- يجب وضع معيار دقيق لرسم حدود للتسامح من دون الافتئات على القانون والنظام العام، ولكن يشترط أن تكون هذه الحدود مقبولة وليست تعسفية.

٤- يقتضي التسامح حرية العقل، والحرية ذاتها هي موضوع جدلي، متى تبدأ ومتى تنتهي؟ وليس هناك ثمة فاصل بين قبول الآخر ورفضه.

٥- ان ظاهرة التطرف ليست وليدة دين معين، فكل الأديان لديها فسحة من التسامح قد تتسع او تضيق، لكن لم يصل الامر إلى الغاء الآخر، فالقيم المشتركة هي حلقة مضيئة في بناء التعايش، لذا يجب ان تكون ثقافتنا محايدة.

٦- لا يمكن الكلام عن تسامح مالم يوجد مجتمع متنوع واختلاف، ولا توجد ديمقراطية مالم يكون هنالك قبول للآخر المختلف.

التوصيات:

١- يجب تأسيس السلم الأهلي الذي يعد الأساس لبناء الدولة المدنية الحديثة على قاعدة الحوار الحقيقي وليس البروتوكولي، وهذا يؤسس لحالة التوافق ويتم ذلك بواسطة تعزيز قيم التسامح وإيقاف خطاب الكراهية وحالة التناحر وحظر الترويج للإساءة الى الأديان والمذاهب وضبط المنابر الدينية وتجديد خطابها والكف عن التحريض.

٢- ينبغي على ان تكون الدولة راعية لجميع افرادها وذلك من خلال حيادها الديني والمذهبي والابتعاد عن التمييز على أساس المذهب او العرق او الجنس...إلخ.

٣- يجب التبرئة من كل فكر أو حركة تدعو إلى العنف وهذا يقتضي التجريم بموجب القانون، وتجفيف منابع عدم التسامح والإرهاب الإعلامية ومنعها من ممارسة عملها.

٤- ضرورة ابرام اتفاقية دولية ملزمة لكل الدول فيما يتعلق بإشاعة قيم التسامح للجميع وتقرير مسؤولية الدول التي لا تراعي هذه القيم الإنسانية.

٥- تشجيع المبادرات التي تنمي التسامح بين الأفراد بواسطة الجمعيات، والمؤسسات، والشخصيات السياسية وغيرهم، وإقامة ورشات عمل لمعالجة انتشار خطاب الكراهية ويمكن أن يساهم في ذلك (البيت، المدرسة، الجامعة، المجتمع، الإعلام)، وهذا يتطلب وضع استراتيجية فعالة لتحقيق هذا الهدف.

٦- لا يكفي ابرام الاتفاقيات الدولية وتشريع النصوص القانونية للحد من ظاهرة عدم التسامح، وذلك لأن التعصب والتسامح هما وليدا ثقافة مجتمعية لا يمكن فرضها بالنصوص القانونية فقط، بل تحتاج الإيمان بأن المقابل هو شريك معك وليس عدو لك، وهذه مسألة داخلية تحتاج تربية وثقافة تنطلق منه، فالقانون لا يفرض الاحترام ولكنه يفرض العقوبة بسبب التمييز.

المصادر:

القرآن الكريم

الكتب باللغة العربية.

١. إبراهيم أعراب، التسامح واشكاله المرجعية في الخطاب الغربي، مجلة المستقبل العربي، العدد٢٢٤، تشرين الأول، ١٩٩٧.

٢. أديب إسحاق وآخرون، أضواء على التعصب، أمواج للطباعة والنشر، ط١، بيروت، ١٩٩٣.

٣. أنطوان مسرَّة، الأمن الإنساني (عناصر استراتيجية معاصرة للتسامح)، ورقة مقدمة إلى مؤتمر قيم التسامح، نحو تحقيق الأمن الإنساني المنعقد في عمَان، الأردن، ٢٠-٢٢ تشرين الأول، ٢٠٠٣.

٤. بلال صفي الدين، مفهوم التسامح في الإسلام وصلته بمفهوم الواجب(دراسة تطبيقية)، بحث مقدم إلى مؤتمر التسامح الديني في الشريعة الإسلامية، المنعقد في الفترة من ١١-١٢ تموز، كلية الشريعة، جامعة دمشق، ٢٠٠٩.

٥. التسامح والحق في الاعتقاد، دليل تدريبي، اعداد مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان، فلسطين، ٢٠٠٨.

٦. جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، المجلد٢، دار صادر، بيروت، ١٩٥٥-١٩٥٦.

٧. د. احسان عبد الهادي النائب، فكرة التسامح (قراءة في مفهومها وحدودها وابعاده)ا، مجلة دراسات قانونية وسياسية، جامعة السليمانية، السنة الرابعة، العدد الثامن، تشرين الأول ٢٠١٦.

٨. د. خالد حنفي، مداخل محفزة لبناء السلام في مناطق الصراعات، ملحق مجلة السياسية الدولية، العدد٢٠٦، تشرين الأول، المجلد ٥١، ٢٠١٦.

٩. د. خالد عبد الاله عبد الستار، الأسس الفكرية لثقافة التعايش السلمي في المجتمعات، مجلة التراث العلمي العربي، العدد الثاني والثالث، ٢٠١٦.

١٠. د. راغب السرجاني، المشترك الإنساني، نظرة جديدة للتقارب بين الشعوب، ط١، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، مصر، ٢٠١١.

١١. د. رانيا حسين خفاجة، بناء السلام، تطور الاتجاهات والمنظورات الغربية، ملحق مجلة السياسة الدولية، العدد٢٠٦، تشرين الأول، المجلد ٥١، ٢٠١٦.

١٢. د. سعاد الشرقاوي، نسبية الحريات العامة، موسوعة الفقه والقضاء، القاهرة، ١٩٩٠.

١٣. د. سهيل حسين الفتلاوي، مبدأ قبول الآخر بين القانون والشريعة (دارسة في القانون الدولي لحقوق الانسان)، مجلة دراسات دولية، العدد٥٤، تصدر عن مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد،٢٠١٢.

١٤. د. شوقي أبو خليل، التسامح في الإسلام (المبدأ والتطبيق)، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٩٣.

١٥. د. صلاح الصاوي، التطرف الديني (الرأي الآخر)، الآفاق الدولية للأعلام، (د. م)، ١٩٩٧.

١٦. د. عبدالباقي البكري، و زهير البشير، المدخل لدراسة القانون، شركة العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، ٢٠٠٩.

١٧. د. فاتن محمد رزاق، مقومات التسامح العالمي وتأثيرها على السلام، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد٥٣، ٢٠١٧.

١٨. د. ناجي البكوش، دراسات في التسامح، المعهد العربي لحقوق الانسان، بيت الحكمة، تونس، ١٩٩٥.

١٩. د. هاني الجزار، في أسباب التعصب (نحو رؤية تكاملية)، عين للبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية، مصر، ٢٠٠٥.

٢٠. روجيه غارودي، في سبيل حوار الحضارات، تعريب عادل العوا، ط٦، عويدات للنشر والطباعة، بيروت، ٢٠٠٧.

٢١. ريمون بولان، الحرية في عصرنا، ترجمة وتقديم عادل العوا، دار طلاس، دمشق،١٩٩٣.

٢٢. سمير الخليل وآخرون، التسامح بين شرق وغرب، ترجمة إبراهيم العريس، دار الساقي، بيروت، ١٩٩٢.

٢٣. صلاح صوباني وآخرون، دراسة قيم التسامح في المنظومة التعليمية الفلسطينية، مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان، فلسطين، ٢٠١٢.

٢٤. غادة نير لبيب احسان، التدابير الإيجابية في القانون الدولي العام، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن،٢٠١٤.

٢٥. د. كردستان سالم سعيد، أثر التعددية الإثنية على الوحدة الوطنية في العراق، منشورات مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، العراق، ٢٠٠٨.

٢٦. ماجد الغرباوي، التسامح ومنابع اللاتسامح (فرص التعايش بين الأديان والثقافات)، ط١، مركز دراسات فلسفة الدين، مطبعة سرور، بغداد، ٢٠٠٦.

٢٧. محمد عابد الجابري، قضايا في الفكر المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٧.

٢٨. هويدا عدلي، التسامح السياسي، المقومات الثقافية للمجتمع المدني في مصر، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، القاهرة، ٢٠٠٠.

-مواقع الإنترنيت:

١. التسامح والحق في الاعتقاد، منشور على الموقع التالي:
http://www.tasamuhaqeeteg ad.

٢. د. عبدالحسين شعبان، التسامح (المؤشرات والمفهوم)، مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان، ٢٠٠٨، منشور على الموقع التالي:
http://www.tasamuhnet.org

٣. د. عبدالحسين شعبان، التسامح والإسلام، منشور على موقع الحوار

المتمدن في ٢٠٠٨/١٠/١
www.ahewar.org

٤. د. كمال احمد عامر، التطرف الديني ومواجهته، منشور على الموقع التالي:
http://www.imctc.org

٥. د. محمد ثامر السعدون، الصكوك الدولية التي تحظر التطرف الديني بوصفه تحريض على العنف، منشورة على الموقع:
http://www.elsada.net

٦. د. نادية فاضل عباس فضلي، ثقافة التسامح ودورها في بناء المجتمع، منشور على الموقع التالي:
http://www.cis.uobaghdad.edu.iq

٧. رسالة الأمين العام للأمم المتحدة بمناسبة اليوم الدولي للتسامح في ١٦ تشرين الثاني، ٢٠٠٩، منشورة على موقع الأمم المتحدة: http://www.un.org

٨. محمد أركون، الإسلام ومفهوم التسامح في الغرب، منشور على الموقع التالي:
http://www.alquds.co.uk

الاتفاقيات الدولية:

١- ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥

٢- الإعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.

٣- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

٤- اعلان مبادئ بشأن التسامح لعام ١٩٩٥.

٥- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨

الوثائق والقرارات الدولية

١. وثيقة الأمم المتحدة A/Res/47/277, 1992

٢. وثيقة الأمم المتحدة A/Res/53/151, 1999

٣. وثيقة الأمم المتحدة A/Res/55/2, 2000

٤. وثيقة الأمم المتحدة A/Res/58/128, 2004

٥. قرار مجلس حقوق الانسان للأمم المتحدة المرقم (٧/٣٤) لعام ٢٠٠٦.

٦. مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواة لعام ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٧. وثيقة الأمم المتحدة A/Res/65/454, 2010

المصادر الأجنبية:

1- Andrea Warneeke and Volker C. Franke, Sustainable Conflict transformation An analytical Model for assessing the contribution of development activities to peacebulding, international journal of peace studies, vol. 15, No. 1, Spring/ Summer, 2010.ف

الهوامش:

١. محمد أركون، الإسلام ومفهوم التسامح في الغرب، منشور على الموقع التالي: http://www.alquds.co.uk

٢. ريمون بولان، الحرية في عصرنا، ترجمة وتقديم عادل العوا، دار طلاس، دمشق،١٩٩٣، ص١٦١

٣. د. شوقي أبو خليل، التسامح في الإسلام (المبدأ والتطبيق)، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٩٩٣، ص٢٧٥.

٤. محمد عابد الجابري، قضايا في الفكر المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٧، ص٢٠١.

٥. ماجد الغرباوي، التسامح ومنابع اللاتسامح (فرص التعايش بين الأديان والثقافات)، ط١، مركز دراسات فلسفة الدين، مطبعة سرور، بغداد، ٢٠٠٦، ص١٢.

٦. هويدا عدلي، التسامح السياسي (المقومات الثقافية للمجتمع المدني في مصر)، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٣٦-٣٧.

٧. جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، المجلد٢، دار صادر، بيروت، ١٩٥٥-١٩٥٦، ص٤٩٠.

٨. سمير الخليل وآخرون، التسامح بين شرق وغرب، ترجمة إبراهيم العريس، دار الساقي، بيروت، ١٩٩٢، ص٦.

٩. د. عبدالحسين شعبان، التسامح والإسلام، مقال منشور على موقع الحوار المتمدن في ٢٠٠٦/١٠/١ http//m.ahewar.org.

١٠. صلاح صوباني وآخرون، دراسة قيم التسامح في المنظومة التعليمية الفلسطينية، مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان، فلسطين، ٢٠١٢، ص١٦.

١١. قال تعالى (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) سورة البقرة، الآية ٢٥٦.

١٢. قال تعالى(لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)، سورة الممتحنة، الآية ٨ .

١٣. قال تعالى (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)، سورة يونس، الآية ٩٩.

١٤. قال تعالى (ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) ، سورة النحل، الآية ١٢٥.

١٥. قال تعالى (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)، سورة الشورى، الآية ٣٨.

١٦. قال تعالى (...فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ۖ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)، سورة المائدة، آية ١٣.

١٧. د. نادية فاضل عباس فضلي، ثقافة التسامح ودورها في بناء المجتمع، منشور على الموقع التالي:

http://www.cis.uobaghdad.edu.iq

١٨. د. احسان عبد الهادي النائب، فكرة التسامح، قراءة في مفهومها وحدودها وابعادها، مجلة دراسات قانونية وسياسية، جامعة السليمانية، العدد الثامن، تشرين الأول ٢٠١٦، ص٧٥.

١٩. صلاح صوباني، مصدر سابق، ص١٤.

٢٠. محمد عابد الجابري، مصدر سابق، ص٣.

٢١. د. هاني الجزار، في أسباب التعصب (نحو رؤية تكاملية)، عين للبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية، مصر، ٢٠٠٥، ص٢٣.

٢٢. محمد اركون، مصدر سابق.

٢٣. التسامح والحق في الاعتقاد، دليل تدريبي، اعداد مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان، فلسطين، ٢٠٠٨، ص١٩.

٢٤. د. خالد عبد الاله عبد الستار، الأسس الفكرية لثقافة التعايش السلمي في المجتمعات، مجلة التراث العلمي العربي، العدد الثاني والثالث، ٢٠١٦، ص٣١٩.

٢٥. إبراهيم أعراب، التسامح واشكاله المرجعية في الخطاب الغربي، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٤، تشرين الأول، ١٩٩٧، ص٥٠.

٢٦. د. سعاد الشرقاوي، نسبية الحريات العامة، موسوعة الفقه والقضاء،(د. م)، القاهرة، ١٩٩٠، ص٩٠.

٢٧. د. شوقي أبو خليل، مصدر سابق، ص٢٩٥.

٢٨. د. ناجي البكوش، دراسات في التسامح، المعهد العربي لحقوق الانسان، بيت الحكمة، تونس، ١٩٩٥، ص١١.

٢٩. د. عبدالباقي البكري، و زهير البشير، المدخل لدراسة القانون، شركة العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٢٢.

٣٠. بلال صفي الدين، مفهوم التسامح في الإسلام وصلته بمفهوم الواجب(دراسة تطبيقية)، بحث مقدم إلى مؤتمر التسامح الديني في الشريعة الإسلامية، المنعقد في الفترة من ١١-١٢ تموز، كلية الشريعة، جامعة دمشق، ٢٠٠٩، ص٥.

٣١. [1] نصت المادة(٣/١) من الميثاق على أنه من ضمن اهداف الأمم المتحدة (تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للناس جميعاً، والتشجيع على ذلك بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء).

٣٢. نصت المادة(١٨) من الإعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨ على أنه (لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الاعراب عنهما بالتعلم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة). أما المادة (١٩) من الإعلان ذاته فأشارت إلى حرية الرأي والتعبير.

٣٣. نصت المادة (٢/٢٠) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ على أنه (تحظر بالقانون أية دعوة الى الكراهية أو القومية أو العنصرية).

٣٤. المبدأ الثاني عشر من مبادئ كامدان حول حرية التعبير والمساواة لعام ٢٠٠٨.

٣٥. نصت المادة (٧) من نظام روما الأساسي لعام ١٩٩٨ على انه (يشكل أي فعل من الأفعال التالية، جريمة ضد الإنسانية، متى ما ارتكب في أطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان...).

٣٦. نصت المادة (٦) من نظام روما الأساسي لعام ١٩٩٨ على انه (تعني : "الإبادة الجماعية" أي فعل من الأفعال التالية يرتكب بقصد اهلاك جماعة قومية أو اثنية او عرقية أو دينية بصفتها هذه اهلاكاً كلياً أو جزئياً...).

٣٧. د. سهيل حسين الفتلاوي، مبدأ قبول الآخر بين القانون والشريعة (دارسة في القانون الدولي لحقوق الانسان)، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العدد٥٤، ٢٠١٢، ص٩-١٠.

٣٨. المادة (١) من اعلان مبادئ بشأن التسامح لعام ١٩٩٥.

39. A/Res/65/454, 2010.

40. A/Res/53/151, 1999ف

41. A/Res/58/128, 2004ف

42. A/Res/55/2, 2000ف

٤٣. قرار مجلس حقوق الانسان للأمم المتحدة المرقم (٧/٣٤) لعام ٢٠٠٦.

٤٤. كردستان سالم سعيد، أثر التعددية الإثنية على الوحدة الوطنية في العراق، منشورات مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، العراق، ٢٠٠٨، ص٦٠.

٤٥. روجيه غارودي، في سبيل حوار الحضارات، تعريب عادل العوا، ط٦، عويدات للنشر والطباعة، بيروت، ٢٠٠٧، ص١٥٨.

٤٦. د. محمد ثامر السعدون، الصكوك الدولية التي تحظر التطرف الديني بوصفه تحريض على العنف، منشورة على الموقع التالي:
http://www.elsada.net

٤٧. أديب إسحاق وآخرون، أضواء على التعصب، أمواج للطباعة والنشر، ط١، بيروت، ١٩٩٣، ص١٧٥.

٤٨. د. كمال احمد عامر، التطرف الديني ومواجهته، منشور على الموقع التالي:
http://www.imctc.org

٤٩. د. صلاح الصاوي، التطرف الديني، الرأي الآخر، الآفاق الدولية للأعلام، (د. م)، ١٩٩٧، ص١٠.

٥٠. د. فاتن محمد رزاق، مصدر سابق، ص٢٥٠ وما بعدها.

٥١. د. محمد ثامر السعدون، مصدر سابق.

٥٢. غادة نير لبيب إحسان، التدابير الإيجابية في القانون الدولي العام، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة الشرق الأوسط، عمَان، الأردن،٢٠١٤، ص٢٠.

٥٣. رسالة الأمين العام للأمم المتحدة بمناسبة اليوم الدولي للتسامح في ١٦ تشرين الثاني، ٢٠٠٩، منشورة على موقع الأمم المتحدة:
http://www.un.org.

٥٤. د. محمد ثامر السعدون، مصدر سابق.

٥٥. المبدأ الثاني عشر من مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواة لعام ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٥٦. التسامح والحق في الاعتقاد، منشور على الموقع التالي:
http://www.tasamuhaqeetegad.

٥٧. د. عبدالحسين شعبان، التسامح (المؤشرات والمفهوم)، مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان، ٢٠٠٨، منشور على الموقع التالي:
http://www.tasamuhnet.org

٥٨. د. شوقي أبو خليل، مصدر سابق، ص٨٠ وما بعدها.

٥٩. د. خالد حنفي علي، مداخل محفزة لبناء السلام في مناطق الصراعات، ملحق مجلة السياسية الدولية، العدد٢٠٦، تشرين الأول، المجلد ٥١، ٢٠١٦، ص٣.

٦٠. د. رانيا حسين خفاجة، بناء السلام، تطور الاتجاهات والمنظورات الغربية، ملحق مجلة السياسة الدولية، العدد٢٠٦، تشرين الأول، المجلد ٥١، ٢٠١٦، ص٥.

٦١. د. راغب السرجاني، المشترك الإنساني (نظرة جديدة للتقارب بين الشعوب)، ط١، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، مصر، ٢٠١١، ص٧.

٦٢. وثيقة الأمم المتحدة A/47/277, 1992.

٦٣. د. خالد حنفي علي، مصدر سابق، ص٣-٤.

٦٤. أنطوان مسَّرة، الأمن الإنساني، عناصر استراتيجية معاصرة للتسامح، ورقة مقدمة إلى مؤتمر قيم التسامح، نحو تحقيق الأمن الإنساني المنعقد في عمان، الأردن، ٢٠-٢٢ تشرين الأول، ٢٠٠٣، ص٧١-٧٢. منشور على الموقع التالي:
http://www.cause.org.lb.

65. Andrea Warneeke and Volker C. Franke, Sustainable Conflict transformation An analytical Model for assessing the contribution of development activities to peacebuilding, international journal of peace studies, vol. 15, No. 1, Spring/ Summer, 2010, pp.82-83.ف